

Distr.  
LIMITED

A/C.1/51/L.9  
28 October 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
اللجنة الأولى  
البند ٧٨ من جدول الأعمال

### توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة ثلاثيلوكو)

الأرجنتين، إكوادور، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، باراغواي،  
البرازيل، بربادوس، بليز، بنما، بوليفيا، بيرو، ترينيداد  
وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية الدومينيكية،  
دومينيكا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس  
ونيفيس، سانت لوسيا، السلفادور، سورينام، شيلي،  
غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فنزويلا، كوبا، كوستاريكا،  
كولومبيا، المكسيك، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس:  
مشروع قرار

### إن الجمعية العامة،

إذ تذكر بأنها أعربت في قرارها ١٩١١ (د - ١٨)، المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣ عن أملها  
في أن تتخذ بلدان أمريكا اللاتينية التدابير المناسبة لإبرام معاهدة لحظر الأسلحة النووية في أمريكا  
اللاتينية،

وإذ تذكر أيضا بأنها أعربت في القرار نفسه عن ثقتها في أن جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة  
للأسلحة النووية، ستقوم، بمجرد إبرام تلك المعاهدة، بمد يد التعاون التام من أجل التحقيق الفعلي لأهدافها  
السلمية،

وإذ ترى أنها أرسست في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥، مبدأ التوازن  
المقبول للمسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لتلك  
الأسلحة،

وإذ تذكر بأن باب التوقيع على معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة ثلاثيلوكو)<sup>(١)</sup> فُتِح في مدينة مكسيكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧.

وإذ تحيط علما بحلول الذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على معاهدة ثلاثيلوكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٧.

وإذ تذكر أيضا بأن معاهدة ثلاثيلوكو تنص في ديباجتها على أن إعلان لا نووية المناطق عسكريا ليس غاية في حد ذاته بل هو وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في مرحلة لاحقة.

وإذ تذكر كذلك بأنها رحبت مع الارتياح الخاص، في قرارها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، بمعاهدة ثلاثيلوكو بوصفها حدثا ذا أهمية تاريخية في إطار الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين.

وإذ تذكر بأن المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وافق على مجموعة من التعديلات على معاهدة ثلاثيلوكو<sup>(٢)</sup> وفتح باب التوقيع عليها في أعوام ١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٢، بهدف تيسير الإنفاذ التام لذلك الصك.

وإذ تذكر كذلك بأن مجلس وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي اتخذ القرار C/E/Res.27 الذي دعا فيه إلى تعزيز التعاون والتشاور مع المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أنه بعد انضمام غيانا التام للمعاهدة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٦، أصبحت نافذة المفعول بالنسبة لإحدى وثلاثين دولة ذات سيادة في المنطقة.

وإذ تلاحظ مع الارتياح كذلك أن معاهدة ثلاثيلوكو المعدلة النافذة نفاذا كاملا بالنسبة للأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبيرو، وجامايكا، وسورينام، وشيلي، وغيانا، والمكسيك.

١ - ترحب بالخطوات العملية التي اتخذتها بعض البلدان في المنطقة خلال السنة الماضية من أجل توطيد نظام لا نووية المنطقة عسكريا الذي أرسته معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة ثلاثيلوكو)؛

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، رقم ٩٠٦٨.

(٢) A/47/467، المرفق.

٢ - تلاحظ مع الارتياح انضمام غيانا التام إلى معاهدة تلاتيلوكو؛

٣ - تحت بلدان المنطقة التي لم تودع بعد وثائق تصديقها على التعديلات المدخلة على معاهدة تلاتيلوكو التي اعتمدها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراراته (E-V) 267 المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠، و (XII) 268 المؤرخ ١٠ أيار/مايو ١٩٩١، و (E-VII) 290 المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢، على أن تفعل ذلك؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)".

-----